

34 - فرض الصيام - ما يُسن للصائم - أحكام الصوم - فصل في المفطرات - عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جميعا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحابه اجمعين اما بعد - [00:00:00](#)

واذكر نفسي واذكركم في قول النبي الكريم صلى الله عليه وسلم ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا غشيتهم الرحمة وحفتم الملائكة ونزلت عليهم السكينة - [00:00:14](#)

وذكرهم الله فيمن عنده اسأل الله تبارك وتعالى ان لا يحرمني واياكم الاجر وان يجعل اعمالنا خالصة لوجهه الكريم سبحانه وتعالى نحن في ليلة الخميس ليلة الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر - [00:00:30](#)

لسنة خمس واربعين واربعمئة والف من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم الموافق للتاسع من نوفمبر سنة ثلاث وعشرين والفين من ميلاد المسيح عيسى ابن مريم عليه وعلى امه السلام - [00:00:44](#)

في ضحية الصديق في مسجدي خالد الياقوت رحمه الله تبارك وتعالى ومع كتاب تلخيص مختصر المقنع للشيخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن الفارس رحمه الله تعالى المتوفى سنة ثلاث واربعمئة والف من هجرة النبي محمد صلى الله عليه وسلم - [00:00:58](#)

ومع المجلس الثالث والاربعين من هذا الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على رسوله الامين وعلى اله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله كتاب الصيام - [00:01:18](#)

وفرضه الامساك عن جميع المفطرات. من طلوع الفجر الثاني الى غروب الشمس ومن نوى الصوم ليلا ثم اغمي عليه او جن جميع النهار لم يصح صومه وان افاق جزاء او نام جميعه صح صومه - [00:01:33](#)

ولا يلزم المجنون قضاء زمن جنون. ويقضي المغمى عليه بسم الله الرحمن الرحيم يقول المؤلف رحمه الله تبارك وتعالى في كتاب الصيام آآ فرضه اي فرض الصيام الواجب فيه الامساك عن جميع المفطرات وسيأتي ذكر المفطرات ان شاء الله تعالى - [00:01:49](#)

قال من طلوع الفجر الثاني الى غروب الشمس. هذا الوقت الذي يجب فيه الصوم من طلوع الفجر الثاني لان الفجر فجران فجر صادق فجر كاذب او فجر اول فجر ثان - [00:02:08](#)

والفجر الاول لا لا تتعلق به احكام وانما هو لتنبيه القائم وايقاظ النائم وانما الاحكام تتعلق الفجر الثاني اللي هو الفجر الصادق اللي هو اذان الفجر الثاني آآ من اذان الفجر او من دخول وقت الفجر الثاني - [00:02:20](#)

الى غروب الشمس هذا وقت الصوم قال ومن نوى الصوم ليلا ثم اغمي عليه او جن جميع النهار لم يصح صومه المجنون لنية له ولذلك لا يصح صومه وان امسك - [00:02:39](#)

عن الطعام والشراب وقد ذكرنا من شروط صحة الصوم العقل المجنون لا عقل له فلذلك لو امسك عن الطعام او بمفطرات بشكل عام من الفجر الثاني الى غروب الشمس لا يصح صومه لانه لا نية - [00:02:59](#)

له. قال وكذلك المغمى عليه والمغمى عليه اهل العلم هل هو يلحق بالمجنون او يلحق بالنائم وعلى المذهب انه يلحق بالمجنون واذا قالوا المغمى عليه فانه ايضا لا يصح صومه - [00:03:15](#)

اذا اغمي عليه جميع آآ فترة الصوم يعني من الاذان الثاني الى آآ غروب الشمس ويدخل في هذا يعني اللي ياخذ البنج المستشفيات او

غيره اذا اخذ البنج لم يشعر بشيء من الفجر الثاني - 00:03:29

الى او قبل الفجر الثاني مثلا من الليل الى ان غابت الشمس كذلك لا يصح صومه وان لم يأكل شيء او لم يعني لم يصب شيئا من المفطرات لانه لا - 00:03:53

نية له لانه لا نية له قال وان افاق جزءا يعني جزءا من الليل افاق او جزءا من النهار افاق يعني فانه يصح صومه. ان افاق جزءا من النهار صح - 00:04:04

قومه لانه الان صارت له النية صارت له نية قال او نام جميعه صح صومه يفرقون بين النائم والمغمى عليه. فالمغمى عليه يشترطون حتى يصح صومه ان يفيقه من النهار - 00:04:18

وقت الصوم. اما النائم فلو نام من اه الفجر الثاني من قبل الفجر الثاني الى غروب الشمس يصح صومه. لماذا قال لان النائم يعني في وعيه في الاصل ولو ايقظته لاستيقظ اما المغمى عليه والمجنون مهما ايقظته لا يستيقظ - 00:04:33

فبهذا فرقوا بين النائم والمجنون وقلنا اختلفوا في الحاق المغمى عليه. هل يلحق بالمجنون او يلحق بالنعم والمذهب انه يلحق المجنون ولذلك اشترطوا ان يفيق جزءا من آا النهار بينما النائم لم يشترطوا فيه هذا - 00:04:53

الشرق قال ولا يلزم المجنون قضاء. لانه فاقد للاهلية وبالتالي اه لا يلزم بالقضاء. لا يلزم بالقضاء قال زمن جنونه ويقضي المغمى عليه وهذا هو الفارق الان بين المغمى عليه وبين - 00:05:14

المجنون لان المجنون لا قبل جنونه ولا بعد جنونه هو غير قبل دخول رمضان ولا بعد دخول رمضان هو مكلف اصلا هو غير مكلف بينما المغمى عليه فيه جزء من التكليف - 00:05:34

يقضي الايام التي اغمي عليه فيها بين المجنون لا يقضي هذه الايام نعم ما يسن للصائم ويسن للصائم تعجيل الفطر وتأخير السحور. نعم تعجيل الفطر وتأخير السحور سنة ولذلك اخبر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:49

انه يستحب للانسان ان يؤخر السحور وان يعجل الفطور تأخير السحور وتعجيل الفطور سنة وفيها مخالفة لليهود وغيرهم فمن عجل فطوره فقد يعني اتبع النبي صلى الله عليه وسلم والمقصود بتعجيل الفطور ان لا يؤخر الا يواصل - 00:06:12

لان الوصال ضد تأخير ضد تعجيل الفطور والواصل انواع هناك وصال الى العشاء هناك وصال الى منتصف الليل هناك وصال الى الفجر الى اليوم الثاني والواصل على الصحيح انه يباح الى - 00:06:38

يعني اه ثلث الليل او نصف الليل فقط وبعد ذلك يكره وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة عن الوصال وآا امر بتعجيل الفطور امر بتعجيل الفطور صلى الله عليه وسلم ونهى - 00:06:56

عن اهمال السحور صلى الله عليه وسلم قال ما بيننا وبين اهل الكتاب اكلة السحر والسحور ووقت السحر والسحر هو الثلث الاخير من الليل السحر هو الثلث الاخير من الليل - 00:07:14

فيستحب للانسان ان يؤخر سحوره الى هذا الوقت. لو بعض الناس يتسحرون مبكرا كيف؟ لا بأس لكن الافضل تأخير السحور والسحور هو آا الطعام الذي يؤكل والسحور هو الامساك والسحور هو الطعام الذي يؤكل في اخر الليل. نعم - 00:07:32

والزيادة في اعمال الخير. وقوله جهرا اذا شتم اني صائم. نعم. الزيادة في اعمال الخير يستحب للصائم ان يكثر من اعمال الخير يستحب للصام ان ان يكثر من اعمال الخير واعمال الخير كثيرة منها قراءة القرآن وذكر الله والدعاء - 00:07:58

وبر الوالدين واحسان الى الجار احسان للمسلمين كل هذه اعمال الخير الصلاة النافلة يستحب ان يكثر من اعمال الخير حال صومه. قال وقوله جهرا اذا شتم اني صائم لقول النبي صلى الله عليه وسلم فان شاتمته احد - 00:08:17

ليقل اني امرؤ صائم فيستحب للانسان اذا شتم الا يشتم. طالما انه صائم. يعني كما تصوم اه معدته ويصوم فمه عن الطعام والشراب كذلك يصوم لسانه عن قول الخنا وسب الناس وقذفهم - 00:08:35

وسبهم وما شابه ذلك. نعم وقوله عند فطره اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت. سبحانك وبحمدك اللهم تقبل مني انك انت السميع العليم وان يفطر على رطب. فان عدم على فعلى تمر فان عدم فماءه. نعم. الدعاء عند الفطر مستحب - 00:08:54

ادعو بما شاء يدعو بما شاء وقد جاء في الحديث يعني اه ثلاثة لا ترد دعواهم ومنها او دعاؤهم ومنها الصائم حين فطره فالانسان يدعو الله تبارك وتعالى بما شاء ولم يثبت في هذا الشيء عن النبي صلى الله عليه وسلم في دعاء معين - [00:09:18](#)

انه يجب الالتزام به بل لو لم يدعو لا شيء عليه ولكن اقوى ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب الظمأ ابتلت العنق وثبت الاجر ان شاء الله. وان قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت فلا بأس - [00:09:37](#)

يقول اي دعاء يعني يدعو الله تبارك وتعالى عند فطره يدعو للمسلمين يدعو لاهله لاهله لاهله لاهله لنفسه آآ المهم انه يدعو عند فطره فهذا وقت اجابة هذا وقت اجابة للدعاء. قال وان يفطر على رطب - [00:09:52](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفطر على رطب صلى الله عليه وسلم فان عدم فالماء وذهب بعض اهل العلم انه على رطب فان عدل فالتمر لان جاء في بعض طرق الحديث - [00:10:09](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفطر على تمر وذكر اهل العلم انه على تمر او رطب سواء وبعضهم قدم الرطب على التمر والتمر هو الرطب اذا جف التمر هو الرطب اذا جف - [00:10:21](#)

القصد انه على رطب او تمر او على ماء اذا لم يجد وبعضهم قال طيب اذا كان لم يجدوا رطبة هل يقدموا الشيء الحلو مثلا على بعض الحلويات او ما شابه ذلك بدل الماء لا - [00:10:37](#)

الصحيح انه اما رطب واما تمر واما ما اذا لم يجد نعم احكام الصوم ويحم الفطر على القادرين على الصوم. الذين لا عذر لهم. نعم آآ الفطر في رمضان بدون عذر من كبائر الذنوب - [00:10:55](#)

لان صوم رمضان ركن من اركان الاسلام صوم رمضان ركن من اركان الاسلام فالذي يفطر بدون عذر يكون قد ارتكب كبيرة والعياذ بالله. نعم ويجب على الحائض والنفساء ومن يحتاجه لانتقاذ معصوم من هلكة. نعم. يعني يجب على الحائض والنفساء ان تفطرا - [00:11:13](#)

ولا يجب عليهما ان يأكلا وانما يجب عليهما تفطرا لا يجب ان ان تأكلا والمقصود انها لا تنوي الصوم المقصود لكن لو امتنعت عن الاكل والشرب مثلا حرجا من الاطفال او الشيء الذي لا لا يعرفون هذه الاحكام المتعلقة بالحائض والنفساء - [00:11:35](#)

انها لم تأكل ولم تشرب تشبهت بالصائمين فلا بأس لذلك لكن اهم شيء لا تنوي الصيام لانه يحرم عليها الصوم يحرم الصوم على الحائض ويحرم الصوم على النفساء قال ومن اه يحتاج اليه لانتقاذ معصوم من هلكة - [00:11:57](#)

فاذا كان الانسان يتوقف على انتقاذه معصوم من هلك ان يفطر وجب عليه ان يفطر والمقصود بالمعصوم اي الانسان الذي لا يجوز قتله فالمسلم والمسلمة طبعا المعاهد والمستأمن اه والذمي كل هؤلاء معصومو الدم - [00:12:16](#)

غير معصوم الدم اللي هو الكافر الحربي الذي يعلن الحرب على المسلمين هذا لا يقال له معصوم هذا يجب قتله وهذا لا يجوز للانسان ان يفطر لكي ينقذه من هلكة بل هذا يجب اهلاكه. لانه يريد اهلاكه - [00:12:42](#)

اما الذمي والمستأمن والمعاهد من يعيش في بلاد المسلمين هؤلاء معصومو الدم لا يجوز قتلهم والمسلم من باب اولي فاذا اراد الانسان ان ينقذ معصوما فلا مانع ان يفطر بل يجب عليه ان يفطر اذا كان - [00:12:57](#)

يتوقف على انتقاذه فتركه لم تكن متعبا وهو غرق هل تريد اخراج لكن تريد ان تأكل شيئا حتى تتقوى الا فتأكل وترمي بنفسك مثلا في البحر لانتقاذه او في حريق كما يفعل مثلا - [00:13:14](#)

اه ضباط او المطافئ او غير ذلك يدخلون الى الحريق وينقذون الناس وكذا يحتاجون الى الفطر لكي يتقوى ولا يضعفوا عن هذا المهم هذه امور يعني تقدر في وقتها يقدر في وقتها - [00:13:31](#)

في وقتها اذا شعر الانسان انه يحتاج الى ان يفطر لينقذ معصوما فانه آآ له عليه ان يفطر لان انتقاذ حياة انسان اهم من صومه ذلك اليوم وله ان يقضي هذا - [00:13:47](#)

اليوم لكن الشاهد من هذا انه يفطر لانتقاذ معصوم ولا يدخل في المعصوم طبعا الحيوانات والطيور هذه ليست معصومة المعصوم هو الادمي المعصوم هو الادمي مسلما كان او ممن لا يجوز قتله. نعم - [00:14:01](#)

ويسن للمسافر الذي يباح له القصر. نعم. يسن للمسافر ان يفطر هذا هو المذهب وبعض اهل العلم قال يسن له الصيام اذا كان يعني لا يجد مشقة واتفقوا على انه اذا كان يجد للمسافر مشقة انه عليه ان يفطر - [00:14:18](#)

اذا المسافر عندنا اما ان يكون اه السفر فيه مشقة واما ان لا يكون فيه مشقة فان كان فيه مشقة لزمه الفطر. خاصة اذا كانت المشقة شديدة ولد النبي صلى الله عليه وسلم لما سافر يوم مع اصحابه - [00:14:35](#)

ورأى الناس مجتمعين على شخص قد اغمي عليه، قال ما لك؟ قالوا قال قالوا صائم قال ليس من البر الصيام في السفر وامرهم ان يفطروا حتى الذين لم يجدوا المشقة. وافطر هو صلوات ربي وسلامه عليه. وكان في رمضان - [00:14:51](#)

وامرهم ان يذكروا قال ليس من البر الصيام في السفر فالقصد ان بعض اهل العلم او المذهب انه يستحب للمسافر ان يفطر ولو لم يجد مشقة يستحب للمسافر ان يفطر ولو لم يجد مشقة وبعض اهل العلم قالوا يستحب له الصوم - [00:15:09](#)

اذا لم يجد مشقة وفي النهاية هم متفقون انه يباح له الفطر ويباح له الصوم يعني المسافر الذي لا يجد المشقة يباح له ان يصوم ويباح له ان يفطر والخلاف بين اهل العلم هو ايها افضل - [00:15:27](#)

ان يصوم او يفطر بعض الناس قد يقول انا احب ان اصوم في السفر لاني اتعب في القضاء لان الصوم مع الناس يعني اسهل عندي من الصوم وحدي فهذا لا بأس به - [00:15:46](#)

لا بأس به ان يصوم وهذا ارفق به. الصوم ارفق به هنا وبعضهم يرى انه لا يريد ان يترخص برخص الله تبارك وتعالى دام ان الله رخص المسافر ان يفطر فيقول انا اخذ رخصة الله تبارك وتعالى - [00:16:02](#)

فيفطر الامر فيه سعة ولذا قال انس بن مالك كنا نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فمنا الصائم ومنا المفطر فلا ينكر الصائم على المفطر ولا المفطر على لا ينبغي ان ينكر احد على احد - [00:16:19](#)

فالمسافر له ان يصوم له ان يفطر الا في حال المشقة فانه يجب عليه ان يفطر خاصة اذا كانت المشقة قوله الذي يباح له القصر لانه على مذهب احمد ليس كل مسافر يجوز له الفطر - [00:16:34](#)

وانما المسافر الذي يباح له القصر ويعنون بهذا اذا كان السفر سفر طاعة او سفرا مباحا لان سفر المعصية على مذهب احمد لا يترخص فيه المسافر برخص السفر. لا قصر ولا جمع ولا فطر - [00:16:52](#)

لان هذا سفر معصية يرون سفر الطاعة او السفر المباح هو الذي يجوز فيه الترخص برخص السفر. تفضل والمريض الذي يخاف الضرر بزيادة مرضه او طوله نعم المريض اما ان يخاف بزيادة مرضه اذا صام - [00:17:08](#)

او يخاف آآ طول المدة ان يزيد المرض مع الصوم او تطول مدة المرض مع الصوم او يأتي المرض مع الصوم كل هذا وارد يعني وارد ان المريض آآ لا يتأثر مرضه بصومه - [00:17:28](#)

ووارد ان المريض اذا صام تأخر شفاؤه ووارد ان المريض اذا صام زاد مرضه ووارد ايضا ان المريض اذا صام جاءه المرض خاصة الذين ياكلون حبوبا مثلا في اوقات معينة لازم ياكل الحبة هذي في الوقت هذا وفي الوقت هذا وفي الوقت هذا لو لم يأكل يتعب - [00:17:50](#)

مثلا فهذا اذا صومه هو الذي يأتي به او يأتي بالمرض فكل هؤلاء سواء الذي يتأخر شفاؤه او الذي يأتي مرضه او اه يزيد مرضه في حال الصوم كل هؤلاء - [00:18:14](#)

يفطرون في حال اه مرضهم اذا كان في رمضان لو صام صومه صحيح كالمسافر حتى المسافر الذي يجد مشقة يأثم ولكن صومه صحيح والمريض الذي يجد مشقة او يتأخر شفاؤه او يزيد مرضه. كل هؤلاء لو صاموا صح صومهم الا الحائض والنفساء. فانه لا يصح صومها - [00:18:29](#)

الحظر النفساء تختلف عن المريض انه لا يصح صومه. حتى الذي ينقذ معصوما من هلكه لو صام صح صومه لا يصح صومها نعم ويباح الفطر لحاضر سافر اثناء النهار. والافضل ان يتم صومه يومه - [00:18:59](#)

يباح الفطر لحاضر سافر اثناء النهار يعني انت في يوم قائم مثلا اليوم يوم الاربعاء مثلا انت صائم العاشرة صباحا قررت ان تسافر

انت الان في في صيام وقررت يباح لك ان تفطر - 00:19:20

يباح لكن لو صمت افضل دخلت في العبادة اكملها في العبادة اكمل لكن الذي يرى ان الصوم افضل الفطر افضل يرى انك يعني تفطر افطر يقول اترخص برخص الله تبارك وتعالى - 00:19:41

القصد ان الامر فيه سعة الامر فيه سعة نعم ولمرضع وحامل خافت على انفسهما فقط او مع الولد لزمهما القضاء وعلى الولد فقط لزم القضاء مع الاطعام ويكون الاطعام على وليه مدبر او نصف صاع من غيره لمسكين - 00:20:01

كل يوم افطرتاه نعم نعم الحامل والمرضع لهما ثلاثة احوال الحامل والمرضع لهما ثلاثة احوال الحال الاول ان تصوم وهذا هو الاصل الحامل تصوم والمرضع تصوم. هذا هو الاصل الحالة الثانية ان تفطرا - 00:20:23

بسبب تعبهما الحامل تعبانة فهذه تدخل في المريض ستفطر لاجل المرض يفطر لاجل المرض لا يجوز لها ان تفطر اذا تعبت وكذلك المرضع اذا تعبت فانها تفطر لاجل مرض في عمل معاملة المريض - 00:20:53

معاملة المريض فاذا افطرت الحامل او المرضع فانه عليها القضاء فقط عليها القضاء فقط كالمريض. المريض ماذا عليه؟ فعدة من ايام القضاء فقط كذلك الحامل المرضع اذا افطرتا لاجل التعب الذي يلحقهما فانها تقضي هذا اليوم - 00:21:15

الحالة الثالثة ان الحامل تفطر لاجل الذي في بطنها والمرضع تفطر لاجل رضيعها يعني يقول لها الطبيب لابد ان تأكلي لاجل الذي في بطنه تقول انا استطيع ان اصوم هي تقول انا استطيع ان اصوم - 00:21:38

يقول لها الطبيب ولكن الذي في بطنك لا يجوز اه الصوم مع وجودة لانه يحتاج الى هذا الطعام وكذلك المرضع اذا لم تأكل نشف صدرها واحتاج الرضيع الى حليبها فهنا تفطر الحامل وتفطر - 00:21:57

المرضع. هنا يقال افطرت لاجل غيرها لا لاجل نفسها تستطيع ان تصوم لكن افطرت لاجل الغير وليس لاجلها افطرت لاجل الجنين او افطرت لاجل الرضيع ويقولون فطر لحاجة الغير من الغيب - 00:22:17

ولدها او اه جنينها افطرت لاجلي فيقول هنا تقضي وتطعم يعني يجتمع فيها ايش؟ امران اثنان القضاء والاطعام لكن الإطعام ليس عليها وانما على ولي الصبي او ولي ولي الرضيع او ولي الجنين - 00:22:41

اللي هو زوجها اذا كان موجودا او من يقوم مقامه. اذا لم يكن موجودا فهنا يلزمها هي يلزمها القضاء فقط ولكن طرف ثالث يدخل وهو ولي هذا الجنين او ولي هذا الرضيع في طعم عن كل انه ايش؟ يقولون - 00:23:02

لاجل ولد افطرت لاجل ولدك افطرت لاجل الجنين الذي في بطنها وينسب لك فلذلك آآ يطعم الولي يطعم الولي كم يطعم اما ان يطعم مدا اذا كان من البر على مدى الحامل او نصف صاع اي مدين اذا كان من غير البر - 00:23:23

اذا كان من البر للقمح يكفي مد واحد اللي هو ربع ساعة. اما اذا كان من غير البر كالشعير والارز التمر وغيره هذا في طعم مدين يعني نصف والاطعام كما قلنا يكون على الولي لا عليهما. نعم - 00:23:46

كما يلزم من افطر لكبر او مرض لا يرجى برؤه ان يخرج ذلك عن كل يوم افطره ويباح لهما الفطر. نعم الكبير والمريض الذي لا يرجى برؤه الكبير والمريض الذي لا يرجى برؤه كذلك يجوز لهما الفطر - 00:24:08

يجوز لهما الفطر للكبر والمرض اما ويطعمان عن كل يوم مسكينا اللي هو مد او من البر او مدين من غير البر هذا الكبير والمريض الذي لا يرجى برؤه ولماذا قلنا يطعمان؟ لانهما لا يقظيان - 00:24:28

لانه اذا كان الان سبب فطره الكبر بعد رمضان ايش يكون اكبر وبعد ذلك اكبر يعني العذر كل ما له ايش؟ يزيد فاذا كان افطر لاجل كبره اذا بعد شهر كبر هو يكون ايش؟ زاد - 00:24:54

والمريض الذي لا يرجى برؤه ايضا لن يقضي. اذا يطعم اذا الكبير الذي افطر بسبب الكبر والمريض الذي افطر بسبب المرض الذي لا يرجى برؤه امراض يعني آآ المزممة الكلى او الكبد او السرطان او غيرها من الامراض اعادنا الله واياكم منها وشفى منها مرضاه -

00:25:12

اه هؤلاء اذا قال لهم الاطباء انتم خلاص تعيش هكذا. بس هذي حياتك خلص هذا لا يرجى برؤه فهذا يطعم. طيب متى يطعم هؤلاء؟

الكبير الذي لا يرجى برؤه. الكبير والذي لا يرجى برؤه. متى متى يطعمان - 00:25:37

يجوز لهم ثلاثة اشياء اما انهما يطعمان في اول الشهر حق شهر كامل اول يوم في رمضان يدفع حق ثلاثين يوم المريض الذي لا

يجابره هو الكبير. يطعم حق ثلاثين يوم - 00:25:57

او انه يخرج عن كل يوم بيومه كل يوم يفطر يخرج كل يوم بيومه واما انه بعد نهاية رمضان ان يخرج عن رمضان كل هذا جائز كل

هذا جاء اذا الكبير - 00:26:13

ومن لا يرجى برؤه مرضه يطعمان اما في اول رمضان واما في اخر رمضان واما كل يوم بيومه كل هذا جائز ان شاء الله تبارك وتعالى.

نعم وان اسلم الكافر او طهرت الحائض او برئ المريض او قدم المسافر او بلغ الصغير او عقل المجنون في اثناء النهار - 00:26:35

لزمهم الامساك والقضاء. نعم يقول ان اسلم الكافر فرقة اسلم في نهار رمضان يحصل هذا واحد كافر في الصباح في رمضان اقنع

نطق بالشهادتين طيب كذلك طهرت الحائض ايضا الحائض طهرت - 00:26:59

رمضان برئ المريض ايضا في نهار رمضان قدم المسافر الى اهلي في نهار رمضان بلغ الصغير في نهار رمضان عقل المجنون في نهار

رمضان كل هذا وارد يقول اذا كان كذلك لزمهم الامساك - 00:27:27

لازم يكون الامساك قالوا ماذا قال؟ والقضاء لزمهم الامساك والقضاء اما القضاء اما الامساك فهذه مسألة خلافية. وهما روايتان في

مذهب احمد والمشهورة الرواية المشهورة انهم يمسون احتراماً للشهر احترام الشهر فانهم يمسون - 00:27:46

دخل الاسلام نقول نحن الان كلنا صائمون لا تأكل لا تشرب لا تجماع اهلك لا كذا حتى يحسب لي يوم لا ما يحسب لك يوم. لكن احترم

الشهر كذلك الحائض والنفساء - 00:28:08

وكذلك المريض اذا شفي وكذلك الصغير اذا بلغ وكذلك المجنون اذا افاق. كل هؤلاء نقول لهم احتراماً للشهر امسكوا عن المفطرات اذا

يمسون من باب احترام القول الثاني وهو المشهور عن ابن مسعود رضي الله عنه انه لا يشترط او لا لا يلزمهم الامساك لا يلزمهم -

00:28:24

الامساك لماذا؟ قال لانهم اصلا غير صائمين وهم ممن ابيح لهم الفطر فكيف نلزمهم بالامساك ما نلزم الامساك هم اصلا يعني سيقضون

هذا اليوم فلماذا نلزمهم بالامساك فيرى انه لا لا يلزمون بالامساك. وهذا ما مال اليه شيخنا رحمه الله تعالى. لكن الشاهد من هذا -

00:28:47

انهم ان امسكوا خرجوا من الخلاف وهذا الافضل ان يمسون عن المفطرات والصحيح ان القضاء في هذه الاحوال يلزم الحائض

والنفساء والمريض والمسافر الحائض والنفساء يلزمه القضاء والمريض المسافر اذا افطر - 00:29:11

قد لا يفطر المريض والمسافر لكن ان افطر فهؤلاء الاربعة يلزمهم القضاء. نحن انتهينا من الامساك. نقول الامساك الافضل ان يمسون

جميعهم لكن الان بالنسبة للقضاء المسافر المريض الحائض النفساء يلزمه القضاء قولاً واحداً - 00:29:34

وهناك قول اخر وهو الصحيح ان شاء الله تعالى ان القضاء لا يلزم الكافر ولا يلزم الصغير ولا يلزم النجوم لانه في حال دخول هذا

اليوم لم يكونوا مكلفين الكافر لم يكن مكلفاً بالصيام. الصغير لم يكن مكلفاً. المجنون لم يكن مكلفاً - 00:29:51

في هذا اليوم فلا يكون مكلفاً في اول يوم ثم يكون مكلفاً في اخره فاذا كان غير مكلف في اول يوم فهو غير مكلف في اخر اليوم.

فالصحيح ان الكافر اذا اسلم لا يؤمر بقضاء هذا اليوم - 00:30:13

والصغير اذا بلغ لا يؤمر بقضاء هذا اليوم. والمجنون اذا افاق لا يؤمر بقضاء هذا اليوم. من الذي يؤمر بالقضاء؟ الحائض النفساء

المسافر المريض اذا افطرا هؤلاء هم الذين يأمرهم بالقضاء والعلم عند الله تبارك وتعالى. طبعاً هناك قول - 00:30:28

في مذهب احمد ان الكبير والمريض الذي لا يرجى برؤه ماذا عليهما؟ خالد اطعم طيب هل يجوز ان يقضي عنهما غيرهما يعني ابن

المريض مثلاً قال انا اقضي عن ابوي - 00:30:49

بدون اطعام ان يقضي عن ابيه يرى ان هذا من البر سواء كان مريضاً او كبيراً هل يجوز قضاء غيرهم عنهم اختيار ابن تيمية نعم

يقضي عنه ابناؤهم او احفادهم او كذا - 00:31:11

فوز ازواجهم اللي يكون يعني المهم يجوز القضاء عنهما ولا يلزم الاطعام مشهور المذهب انه آآ يطعم المريض الذي لا يرجى برؤه هو الكبير الذي يعني بلغ من الكبر عتيا. نعم - [00:31:28](#)

احسن الله اليك. قال المؤلف رحمه الله فصل في المفطرات. وهي اثني عشر الاول خروج دم الحيض والنفاس نعم المفطرات اول شيء خروج الدم الحيض والنفاس هذا مفطر يعني متى ما خرج دم الحيض او دم النفاس افطرت المرأة - [00:31:46](#)

ولو كانت صائمة او او النهار يعني امرأة نوت الصوم من الليل في الظهيرة مثلا نزل عليها دم الحيض يقول افطرت او حامل في شهر ولادته الشهر التاسع مثلا في العصر مثلا ولدت - [00:32:05](#)

ولدت ونزل عليها دم النفاس نقول افطرت هنا افطرت اذا خروج دم الحيض او خروج دم النفاس مفطر مفطر للصائم. طيب واحد يقول الحين مسكينة صائمة لسه يعني نعم صائمة للساعة اربعة ونص مثلا - [00:32:23](#)

زين راح عليها اليوم كذا تكسر الخاطر لا ينظر الامور هكذا يعني هذا شرع دين والحين لو واحد مثلا اه صلى صلاته وطول فيها من صلاة الظهر مثلا في وحدة خلنا نقول - [00:32:47](#)

لانه طول ما شاء الله قرأ البقرة وراجع حفظه وكذا. في التشهد اخرج صوتا يكسر الخاطر طيب يقلب صلاته صحيحة ليست صحيحة الصلاة لكن هل يؤجر على ما قرأ نعم يوجد لا يضيع الاجر - [00:33:05](#)

لكن الصلاة ما صحت لماذا انتقض وضوءه فقدت شرطا من شروطها. كذلك هذه الحائض والنفاس هي تؤجر على الفترة التي صامتتها بل يقول اهل العلم تؤجر من ثلاثة ابواب الباب الاول الفترة التي صامتتها - [00:33:26](#)

هل تأخذ الاجر عليها؟ الباب الثاني انها رضيت بقضاء الله وقدره فتؤجر على هذا. الباب الثالث ستقضي هذا اليوم وتؤجر يعني تأخذ الاجر ايش من ثلاثة ابواب باب ما صامتة باب رضاها بقضاء الله وقدره واستجابتها. باب قضاءها لهذا - [00:33:48](#)

اليوم لكن في النهاية لا يصح اذا خرج دم الحيض او خرج دم النفاس في اثناء نهاري رمضان. نعم الثاني الموت. ويطعم من تركته في صوم نذر وكفارة. عن كل يوم مسكين. نعم. الموت يفسد الصوم. الانسان - [00:34:10](#)

في نهار رمضان مات كان صائما وفي الظهيرة توفي وارد طيب هذا ما حكم صومه الصوم يفسد قالوا انه لم لم يصل الى المغرب لم يتم صومه الى المغرب طيب هل يطعم هل آآ يقضى عنه هذا اليوم؟ فيه تفصيل - [00:34:32](#)

يقول هذا الصوم صوم ماذا الوصل كفارة او انه صوم نذر او صوم قضاء او صوم رمضان ما هو هذا الصوم قلنا هذا الصوم صوم رمضان الا يقضي وادى الذي عليه وانتهى الامر. اما اذا كان الصوم صوم كفارة - [00:34:57](#)

اوصوا من نذر اوصوا ما قضاء فانه يطعم وليه او ورثته من ماله قبل ان يقسم المال عن كل يوم مسكينا اذا كان الصوم صوم نذر او كفارة او قضاء - [00:35:19](#)

او يصام عنه او يصام عنه احد يتبرع يقول انا ساوم عنه القضاء او انا ساوم عنه الكفارة او انا ساوم عنه النذر لذا جاء في الحديث من مات وعليه صوم صام عنه وليه - [00:35:37](#)

من مات وعليه صوم صام عنه وليه في بعض طرق الحديث من مات وعليه صوم نذر وقيد بالنمل. فاذا مات الانسان وعليه صوم رمضان اي يوم الذي يعني مات فيه فهذا لا يقضى عنه - [00:35:53](#)

ولا يحاسب عليه اصلا اما اذا كان قضاء او نذر او كفارة فانه يصوم عنه وليه فان لم يصم عنه وليه اطعم من ماله. الا اذا تبرع احد فاذا لم يتبرأ احد يطعم من ماله قبل توزيع التركة - [00:36:11](#)

وهذه من الديون التي تكون على الميت نعم الثالث الردة عن الاسلام. نعم لو ارتد احد عن الاسلام اه في نهاره مثلا جاء انسان والعياذ بالله الظهيرة في يوم من ايام رمضان - [00:36:28](#)

ارتد عن دين الله تبارك فسد صومه وقدمنا الى ما عملوا من عمل جعلناه هباء منثورا فيفسد صومه برده يفسد صومه برده لو قدر انه بعد ان ارتد جاءه احد واقنعه - [00:36:52](#)

اتقي الله وطلع عنا عنده شبهة داخنة وهذا خلال ربع ساعة اقنعه وازال الشبهة عنه وكذا ثم قال لا اله الا انت لم انتبه لهذا الكلام قال

اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا - 00:37:13

هل يكمل صومه ما فسد صومه فسد صومه ولكن يمكك احتراماً للشهر كما قلنا قبل قليل الكافر اذا اسلم فيمكك لكن الصوم لا يصح هذا الصوم لا يصح كما ان مر بنا هذا ليس من باب التذكير فقط كما انه لو قال يلا الحين قم صل لك ركعتين ايضاً لا يجوز لابد يغتسل او يتوضأ - 00:37:31

يفسد وضوءه كذلك فمن اسباب فساد الوضوء والغسل الردة والمهم ان الردة عن الاسلام آآ تمنع من اتمام الصوم الرابع العزم على الفطر والخامس والخامس التردد فيه. نعم العزم على الفطر او التردد فيه - 00:37:58
مبطل للصوم على مذهب احمد العزم على الفطر قال سافطر خلاص لا اريد ان اكمل صيام هذا اليوم لا اريد ان اكمل صيام هذا اليوم فانه يفسد صومه يفصل صومه - 00:38:24

ولو لم يفطر هذا فطور يسمونه يعني لو قال انا بس آآ ما اريد الصوم هذا اليوم تعبان او آآ او سيسافر او كذا فعزم قال بروح اشرب ماي ذهب فجاءه احد قال - 00:38:39
اصبر ترى ما بقى شي كلها ساعة كلها كذا مثلاً كذا خلاص بص كمل فما يصح الصوم اذا عزم على الفطر فانه يفطر كذلك التردد افطر ولا ما افطر - 00:38:56

اكمل ولا ما اكمل لان هذا فيه خدش للنية لان الاصل استمرار النية من اول دخول اليوم اللي هو الفجر الصادق الفجر الثاني الى غروب الشمس لازم النية تكون موجودة - 00:39:13
هذا المتردد ومن عزم على الفطر نيته خربت ولذلك يفسد صومه بعزمه على الفطر او تردده فيه. نعم السادس القية عمدا. نعم القية عمدا يفرقون بين القية عمدا والقية رغما - 00:39:29

انسان تعمد ان يقية والثاني غلبه القية الذي غلبه القية لا يفطر والذي تعمد القية يفطر واذا جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من استقاء فليقضي ومن زرعه القيد - 00:39:48
فليت صومه اذا هناك تفرقة ان الذي يتعمد القيد وبين من يغلبه القية فاذا غلبك القية اللي هو الترجيع التجديف هذا اذا غلبك القية صومك صحيح امك صحيح لكن اذا تعمدت ان كيف يتعمد الانسان يقية - 00:40:08

يضع اصبعه مثلاً حتى يقي او يشم روائح معينة تساعد على القية طيب او يتعصر مثلاً المهم يتعمد انه يزوع او يقية او يجدف او يرجع سمها ما شئت زين انا ما ادري بعد لها تسميات اخرى في - 00:40:32
ها مصر شو يسمونها استفرغ انتوا مصريين ما في مصري ها هو خالتي قول استفرد بس ما عندكم غيرها. حنا عندنا يزوع ويستفرغ ويرجع زين المغرب العربي ايش عندهم اوقف انه اذا يعني زرعه القية غلبه فان صومه صحيح - 00:40:55

اما اذا تعمد القيد فهن لا يصح قومه نعم السابغ الاحتقان في الدبر طيب آآ انا اري ان نتوقف هنا ان شاء الله تعالى الوقت فقط يقول حكم من صام بنيته الصيام لله خالصا وهو يعلم ان الصيام فيه صحة وهذا يشجعه على الصيام هل فيه اشكال؟ لا ليس فيه اشكال - 00:41:29

لكن لا شك انه من اه كما قال النبي صلى الله عليه الرجل يريد الجهاد ويريد الغنيمة والرجل يريد الجهاد فقط. الذي يريد الجهاد فقط اجره اعظم وهذا الذي يصوم لاجل الصوم ولجل الصحة والعافية وهذا اجره اقل والعلم عند الله تبارك وتعالى - 00:42:01
طبعاً عفوا هذا بالنسبة للي قلناه قبل قليل اللي اذا كان رمضان هو واجب علينا نصوم رمضان لكن يستشعر انه صحة وعافية هذا غير. لكن الذي يصوم لاجل يصوم آآ النافلة يعني يصومه عشان يخفف من وزنه او عشان آآ - 00:42:25

يعني تصح بدنه والطبيب نصحه بالصيام ليس اجره من كاجر الذي يقصد الصوم لاجل الصوم. نعم من مات في نصف رمضان وهو ناوي يصوم كل رمضان. هل يصح من اولاده صيام باقي رمضان عن ابائهم؟ قلنا هذا قلنا - 00:42:40
من اهل العلم من يرى انه لا صيام رمضان نفسه لا يجب عليه صيام رمضان لا لا لا يصح ان يصوم لانه غير مطالب في هذه الايام لكن لو كان نذرا او كفارة او قضاء هو مطالب - 00:42:57

لكن اذا مات في نصف رمضان هو غير مطالب بالايام القادمة مات لا يصومون عنه يقول في رمضان تقام بعض الدروس والمحاضرات الدينية وسمعنا انه الافضل التزام بالقرآن والصوم وليس المحاضرات هل صحيح؟ لا غير صحيح - [00:43:13](#)

رمضان كما قال المؤلف قبل قليل يكثر فيه من اعمال الخير من اعمال الخير المحاضرات من اعمال الخير قراءة القرآن لكن السلف رحمهم الله تبارك وتعالى قد كانوا يوقفون نشاطهم العلمي وقت رمضان - [00:43:31](#)

ويتفرغون للقرآن الكريم يرون ان هذا افضل لكن عن النبي صلى الله عليه وسلم لا اعلم في ذلك شيئا انه يعني يقدم قراءة القرآن على كذا لكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتيه جبريل في كل شهر يعني آآ يدارس القرآن وفي رمضان يأتيه مرتين - [00:43:48](#)

وعلى كل حال آآ لا شك ان من افضل العبادات في رمضان قراءة القرآن لكن لو آآ قام بعبادات اخرى مثل حضور الدروس العلمية او حفظ بعض المتون او ما شابه ذلك فلا بأس ان شاء الله تعالى - [00:44:08](#)

يقول اه الطبيب يعني اه احنا وردنا مثال انقاذ معصوم اللي هو اذا كان غرق او حريق او ما شابه ذلك طيب ان كان عملية جراحية والطبيب يحتاج يقعد تسع ساعات مثلا على قدميه يعالج هذا واذا صام ممكن - [00:44:24](#)

هكذا سؤال ممكن يتعب؟ نعم كذلك يفطر لاجل انقاذ هذا المعصوم نعم يقول اذا اثبت اهل الفلك اه عدم ولادة الهلال واهل الفلك ايش ينفون واهل الرؤيا قالوا رأيناه يعني الله اعلم لكن آآ المشهور - [00:44:45](#)

انه العبرة بقول النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا رؤيته فاذا قال اهل الفلك المتخصصون المسلمون انه لا يمكن ان يولد الهلال في هذا اليوم والصحيح انه لا يولد - [00:45:13](#)

وبالتالي من ادعى الرؤيا لا يقبل قوله العكس غير صحيح اللي هو يقولون ولد لكن لا يرى هنا يقبل قول المرأة لكن على كل حال انه اذا قال لا يولد فالصحيح يقدم قول اهل الفلك والعلم عند الله تبارك وتعالى - [00:45:32](#)

يقول اذا استيقظت بعد اذان المغرب بنص ساعة ورأيت دم الحيض ولا اعلم هل الحيض كان قبل الاذان او بعده؟ فماذا افعل اذا كانت المرأة نائمة واستيقظت ولا تدري متى حاضت - [00:45:55](#)

فالاصل بقاء ما كان على ما كان. البقاء اللي هو وبقاء الطهر لم تتيقن متى حاضت الاصل انها على صيامها والعلم عند الله تبارك وتعالى من نوى صيام النافلة من صلاة الظهر - [00:46:15](#)

هل يبدأ الاجر من الظهر او من الفجر؟ الله اعلم. لكن قطعاً ليس كمن اه نوع من الفجر او من الليل نعم طريقة الدعاء عند الافطار هل مع الاذان او بعد ان يأكل التمرة - [00:46:35](#)

او بعد الفطور لا تدققون في هذه الاشياء بني اسرائيل ما لونها وهكذا مثل دعاء دخول المسجد مثلا لازم مع اول خطوة ولا يصير قبل واللي يصير عقب ما ادخل - [00:46:54](#)

المسجد يعني التدقيق في مثل هذي هل السواك اه من فوق لتحت ولا لازم في هذه الاشياء الاصل يعني عدم الخوض في مثل هذه الامور الصائم عند فطره عندما يفطر يدعو هذا الدعاء سواء دعا قبل ان يفطر دعا - [00:47:12](#)

مع اكله التمرة دعا بعد انتهاء فطري كل هذا ان شاء الله فيه خير ما هو الوصال الوصال هو استمرار الصوم. ما يفطر يعني نحن الان مثلا اذا اذن المغرب اكلنا التمر وشربنا الماء - [00:47:36](#)

وافطرننا هذا ما يفطر ينتظر يكمل صيامه الى العشاء. هذا واصل الى العشاء يكمل الصيام الى نصف الليل. يقول هذا واصل الى منتصف الليل يكمل الصيام يشبك يومين يقول هذا واصل يومين يعني ما يفطر نهائي - [00:47:53](#)

لا يأكل ولا يشرب يكمل الصيام يومين يعني متتاليين هذا هو الوصال هو ان يستمر في صومه هل يستحب الوصال لأ ذكرنا قبل قليل النبي صلى الله عليه نهى عن الوصال - [00:48:11](#)

فلما ابوا واصل بهم يوما ثم يومين ثم ظهر الهلال قال لو لو طال لا وصلت بكم من باب العقوبة صلى الله عليه وسلم وقال اني لست كمثلكم قالوا انك تواصل يا رسول الله هم ارادوا الخير - [00:48:31](#)

انك تواصل يا رسول الله. قال اني لست كمثلكم اني ابيت يطعمني الله ويسقيني الوصال الاصل فيه انه يعني يمنع لكن النبي صلى

الله عليه في اخر امره قال من كان مواصلا فالى السحر - 00:48:50

فاذن له فهذا يباح الى السحر لكن السنة تعجيل الفطر سنة تعديل الفطر ما يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر تعجيل الفطر سنة

مستحبة يقول لو كان لو كان انسان لا يستطيع ان يصوم لانه يحب الاكل هكذا - 00:49:06

اي نعم يحب الاكل ولا يستطيع ان يصوم لكنه ليس كبيرا ولا مريضا ما عنده عذر يعني. الا انه يحب الاكل هنا هنا الابتلاء ما يجوز له

ان يفطر واذا افطر يقضي هذا اليوم فقط لا - 00:49:26

لا يطعم لا يصوم ثلاثين يوما مكانه يوم واحد مو قادر يصومه لا يفطر اذا افطر انه يقضي هذا اليوم ويستغفر الله ويتوب اليه من

الكبائر لابد الانسان يعود نفسه - 00:49:41

ما يصير يا هاج هالناس يعني يا يا نفس اللي تبينه يعطيها ما يجوز هذا الامر لا عليه ان يصوم لا يتحمل آآ حديث النبي صلى الله

عليه وسلم عليك بكثرة السجود والمقصود بالسجود - 00:49:56

هل هو الاطالة؟ لا المقصود اعني على نفسك بكثرة السجود اي كثرة الصلاة لان السجود اخص اعمال الصلاة. واعظم اعمال الصلاة

السجود ولذلك ذكر السجود لا السجود المنفصل هكذا والمقصود انه - 00:50:12

اعني على نفسك بكثرة الصلاة حافظ على الصلاة سواء كانت الفراغ او النوافل شوف يا والدي وانا ابن اربع سنوات وتوفيت امي منذ

عامين ولم استطع تخطي وفاة والدي وانا عمري اربعة وعشرين - 00:50:29

واشكر ولا اشعر بطعم للعبادة ولا ماهية وجودي فيها. الكلام هذا غير صحيح ابدأ الحمد لله يعني انت امك سوف تعيش الى متى

النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا اصيب احدكم بمصيبة فليذكر مصيبتك في فانها اعظم المصائب - 00:50:51

اعظم مصيبة هي وفاة النبي صلى الله عليه وسلم. واما ابائنا وامهاتنا ماتوا سنموت نحن انك ميت وانهم ميتون اما الانسان يتعلق

بشخص سواء كان اما او ابا او زوجة او زوجا او ابنا او بنتا - 00:51:13

يتعلق به ثم بعد ذلك اذا مات دمر حياته غير صحيح هذا الكلام اين الايمان بالقضاء والقدر وان آآ كل نفس ذائقة الموت لا يجوز

الانسان يرضى بقضاء الله وقدره ويدعو لها ويسأل الله ان يجمعه واياها - 00:51:30

في جنات النعيم والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرية وما التناهم من عملهم من شيء هكذا الانسان العاقل يتصرف

اما انه يفسد حياته بسبب موت قريب او حبيب هذا منطوق غير صحيح ابدأ. الله المستعان - 00:51:46

يقول هل عندما خلق الله سبحانه وتعالى السماوات والارض ستة ايام وهو قادر على ان يخلقها في يوم واحد هل هذا درس لنا على

الصبر واتقان العمل يقول هذا بعض الناس - 00:52:07

هو ليس بيوم واحد لا يستطيع كن فيكون انتهى الامر بالنسبة لله تبارك وتعالى ولكن البعض يقول ان هذه الرسالة ان الى الله ان الله

تبارك وتعالى ان الانسان لا يستعجل في الامور ولا هو ان يتريث ويحاول يتقن عمله. الله يتقن عمله بدون هذا كله ما يحتاج ستة ايام

حتى يتقن عمله سبحانه وتعالى. لكن على كل - 00:52:20

فهذا يقول البعض يقوله البعض ان الله تبارك خلق نفسه حتى يعلم الناس يعني او يرسل اليهم رسالة ان الانسان يصبر ولا يستعجل

في الامور وكذا وارد هل صحيح انذار النمل اذا كثر في البيت للخروج يسمح له ان يرش - 00:52:40

فعله البعض. البعض يفعل هذا يقول نجحت في هذا يخاطب النمل يقول اخرج اخرج ايتها النمل. فاني سارح البيت او كذا وما شابه

ذلك من الامور يخاطبها فعله لكن ماذا عن صحة هذا الكلام؟ والله العظيم - 00:52:58

يقول التردد في صوم النافلة هل يفسد الصوم ما الذي تميل اليه النفس؟ والعلم عند الله تبارك في النافلة والفريضة ان التردد لا يفسد

الصوم. ولكن هذا في المذهب كما قلنا لكن الصحيح والعلم عند الله ان التردد لا يفسد الصوم - 00:53:17

اي نعم يقول شخص عليه قضاء قديم ولا يذكر عدد الايام. هذا من الاهمال واللامبالاة الاصل ان الانسان يهتم بهذه الامور يعني يقضي

مبكرا هذا هو الاصل اذا قال بعض اهل العلم - 00:53:33

واكثر اهل العلم انه لا يصوم ست من شوال حتى يتم رمضان حتى لا يتساهل الناس في القضاء ويهملونه فالذين يؤخرون القضاء

أحيانا لأكثر من سنة ثم يأتون ويسألون يقول أنا ما أذكر كم علي من الأيام. طيب أنت قصرت في هذا - 00:53:47
فعلى كل حال إذا وصل الإنسان الى هذه المرحلة وأنه لا يدري كم عليه من القضاء فإنه أه يخمل يعني ما يغلب على الظن إذا غلب
ظنه أنها عشرة أيام - 00:54:06

يجعلها اثني عشر يوما إذا غلب على ظنه أنها عشرين يوما فيزيد أيضا يومين أو ثلاثة من باب الاحتياط من باب الاحتياط يعني يقدر
ما يغلب على ظنه ويحتاط كذلك حتى لا يكون يعني - 00:54:24

ترك أياما لم يصمها - 00:54:40